فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة:١٠٢] ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾[طه:٦٩] .

وأما حد الساحر في الدنيا فهو القتل ، والذي يتولى قتله هو ولي الأمر، والدليل ما روى عَنْ عَمْرو بْن دِينَار -رَضِيَ الله عَنْهُ - أَنَّهُ سَمِعَ بَجَالَةَ يَقُولُ : كَتَبَ عُمَرُ -رَضِيَ الله عَنْهُ-: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ ، وَسَاحِرَةٍ " ، قَالَ : فَقَتَلْنَا ثَلاثَ سَوَاحِرَ .

وروى عَنْ مُحَمَّدِ بْن عَبْدِ الرَّحْمَن بْن سَعْدِ بْن زُرَارَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ حَفْصَةَ -رَضِيَ الله عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا سَحَرَتْهَا وَقَدْ كَانَتْ دَبَّرَتْهَا فَأَمَرَتْ بِهَا فَقُتِلَتْ » ، وإلى هذا ذهب جماعة من أصحاب النبي-ﷺ-، وقد ثبت عن جندب بن عبد الله أنه قتل ساحرًا.

س٢١: من هو الكاهن ؟ .

جـ : الكاهن هو من يدعي علم الغيب ، أو يدعي ما في الضمير ، وما في المستقبل .

س٢٢:ما حكم إتيان الكُهان أو غيرهم من المشعوذين ؟ .

جـ : من أتاهم وسألهم لم تقبل له صلاة أربعين يومًا ، فإن سألهم وصدقهم فقد كفر بالقرآن والسُّنَّة ، والدليل قول النبي-ﷺ- : « **مَنْ أتى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيءٍ لم تقْبَل لَهُ صَلاةُ أَرْبَعِينَ ليلةً**» (١).

(١) أخرجه مسلم عن بعض أزواج النبي - ﷺ-.